

لائحة

واجبات وحقوق الطالب الجامعي

بما أن الطالب الجامعي هو المحور الأساس في المنظومة التعليمية في جامعة دمياط فكان لزاماً الاهتمام ببيان ماله وما عليه من حقوق وواجبات بعيداً عن الفهم التقليدي الذي يجعل الطالب مطالباً دائمًا بالحقوق متجاهلاً دائمًا للالتزامات على نحو يخرج العملية التعليمية عن مسارها الصحيح.

ويدل هذا الجهد عن الفهم المتبادل بين جامعة دمياط وطلابها من خلال توعيتهم بحقوقهم الأكademie والخدمية وكيفية الحصول على هذه الحقوق والجهة المختصة بذلك وتوعيتهم أيضاً بالالتزاماتهم تجاه الجامعة وذلك حرصاً على جودة العمل الأكاديمي وما ينبغي أن يكون عليه حال تلك العلاقة من الشفافية والوضوح في مختلف مكونات العمل الجامعي. وفيما يلي بيان هذه الحقوق والواجبات:

المحور الأول: واجبات الطالب

أولاً : واجبات الطالب في المجال الأكاديمي

من واجبات الطالب:

- ١- التعرف والإطلاع على لوائح وأنظمة الجامعة والالتزام بها .
- ٢- الالتزام بمعايير السلوك الأكاديمي المتميز .
- ٣- حضور اليوم الإرشادي للتعریف بكليات الجامعة وأقسامها العلمية .
- ٤- الانتظام في الدراسة والالتزام بالواجبات والمهام الدراسية المطلوبة منذ بدء الدراسة وعدم التغيب إلا بعد مقبول وذلك وفقاً للأحكام الواردة باللوائح والأنظمة بالجامعة .
- ٥- التعامل باحترام مع أعضاء هيئة التدريس والملاء وجميع العاملين بقطاعات الجامعة الأكاديمية والإدارية مع احترام خصوصية كل منهم .
- ٦- الالتزام بأنظمة ولوائح الجامعة المتعلقة بأداء الاختبارات (عدم الغش أو المحاولة أو مساعدة زملائه على الغش منه أو من غيره) .
- ٧- الالتزام بأخلاقيات البحث العلمي والأمانة المهنية للأبحاث التي يتم المشاركة فيها .

٨- الالتزام بالإرشادات والتعليمات التي يوجهها المسئول أو المراقب في قاعة الاختبارات أو المعامل وعدم الإخلال بالهدوء أثناء أداء الاختبارات .

٩- عدم القيام بأي سلوك يتنافى مع الدين والأخلاق ويؤثر على الوضع الأكاديمي والمهني والمسؤوليات الاجتماعية للطالب .

١٠- الالتزام بتطبيق الحقوبة الموقعة عليه في حالة إخلاله بلوائح وأنظمة الجامعة .

١٢- تقييم عضو هيئة التدريس حسب النماذج المعدة لذلك مع مراعاة الأمانة عند تعبيه هذه النماذج .

ثانياً : واجبات الطالب في المجال غير الأكاديمي

من واجبات الطالب:

١- الحرص عند استخدام مرافق وممتلكات الجامعة والمحافظة عليها بما يحقق النفع له ولزمانه وعدم التعرض لممتلكات الجامعة بالإتلاف أو العبث بها أو تعطيلها عن العمل أو المشاركة في ذلك سواء ما كان منها مرتبطة بالمبني أو التجهيزات والمعامل .

٢- الالتزام باستخدام مرافق الجامعة أثناء اليوم الدراسي بهدوء وسکينة والامتناع عن التدخين فيها وعدم إثارة القلق والإزعاج أو التجمع غير المشروع أو التجمع المشروع في غير الأماكن المخصصة لذلك .

٣- الالتزام بالسلوك والهيئة المناسبين للأعراف الجامعية ، وعدم القيام بأية سلوكيات مخلة بالأخلاق أو الآداب العامة المرعية داخل الجامعة .

٤- الالتزام بحمل البطاقة الجامعية أثناء وجودة داخل الجامعة وتقديمها للموظفين أو أعضاء هيئة التدريس عند طلبها وعند إنهاء أي معاملة للطالب داخل الجامعة .

٥- الالتزام بالمحافظة على البطاقة الجامعية وعدم السماح لغير بانتحال شخصيته أو انتحال شخصية الغير .

٦- المبادرة بطرح الأفكار ومناقشتها مع الآخرين وعمل البحوث العلمية المناسبة في حالة تكليفه بها .

٧- الالتزام بلوائح وأنظمة قطاعات الجامعة المختلفة (المدن الجامعية، الأمن والسلامة، الإدارية الطبية ..) .

٨- الالتزام بإعطاء الجامعة معلومات وبيانات صحيحة ودقيقة عن نفسه والإبلاغ عند حدوث أي تغيير في البيانات .

٩- عدم الإساءة إلى سمعة الجامعة بأي تصرف غير لائق يصدر منه داخل أو خارج الحرم الجامعي، وللجامعة الحق في اتخاذ الإجراء المناسب في حقه عند وقوع أي مخالفة .

الباب الثاني: حقوق الطالب

أولاً : حقوق الطالب في المجال الأكاديمي

من حق الطالب:

- 1- توفير البيئة الدراسية والمناخ العلمي المناسب له للحصول على تعلم ذو جودة عالية بما يتماشى مع رسالة الجامعة .
- 2- تسهيل الحصول على كامل حقوقه داخل الجامعة من قبل الجهات الإدارية أو الأكاديمية وفقاً لأنظمة ولوائح الجامعة .
- 3- المحافظة على سرية المعلومات والخصوصية التامة في كل ما يتعلق به وعدم الإطلاع أو استخدام المعلومات الشخصية ، السجل - لأكاديمي ، الملف الشخصي وكشف الدرجات الخاص به إلا للمصرح لهم فقط .
- 4- إشعاره قبل اتخاذ أي قرار بحقه ولفت نظره عند وقوع أي مخالفات وإخباره كتابياً بما تم اتخاذه من قرارات بحقه مع إعطائه حق النقض في أي قرار يتعارض مع مصلحته الأكاديمية وفقاً لأنظمة ولوائح الجامعة .
- 5- حرية التعبير عن الرأي والمناقشة في الأمور التعليمية والتربوية التي تخصه على أن يكون ذلك في حدود السلوكيات اللائقة وفقاً لأنظمة ولوائح الجامعة .
- 6- التظلم لدى الجهة المعنية في حالة عدم الحصول على حقوقه المذكورة في ميثاق الطالب .
- 7- التزام أعضاء هيئة التدريس بالجامعة بمواعيد وأوقات المحاضرات وال ساعات المكتبية وفترات الراحة بين المحاضرات وعدم إلغاء المحاضرات أو تغيير أوقاتها إلا في حالة الضرورة وبعد الإعلان عن ذلك على أن يتم إعطاء محاضرات بديلة عن تلك التي تم إلغاؤها أو التغيب عنها بما لا يتعارض مع وقت الطالب أو قدرته على الاستيعاب .
- 8- تعريفه بمصادر الحصول على اللوائح وأنظمة الجامعة (موقع الجامعة الإلكتروني ، شؤون الطلاب وغيرها ...)
- 9- حصوله على نسخة ورقية أو إلكترونية (cd) من ميثاق حقوق ووجبات الطالب الجامعي أو وضعها على موقع الجامعة الإلكتروني .
- 10- الالتحاق بالكلية أو القسم العلمي حسب رغبته وفق ضوابط وشروط القبول والتسجيل التي تقرها الجامعة وحسب إمكانيات الجامعة .
- 11- الحصول على البطاقة الجامعية التي تثبت شخصيته داخل وخارج الجامعة .

12- إشعاره وإحاطته بوجود يوم إرشادي للتعريف بكليات الجامعة وأقسامها ومعرفة ما يناسبه منها

للالتحاق بها بعد توفر شروط القبول في الطالب

13- تقديم الإرشاد والتوجيه له وذلك بتوزيع مطبوعات عن أنظمة ولوائح الجامعة وكتيبات إرشادية وتعريفية عن الكلية والقسم العلمي الذي ينتمي إليه والخطط الدراسية والخدمات الطلابية الأخرى وتوفيرها على صورة إلكترونية (cd) ووضعها على الموقع الإلكتروني للجامعة .

14- الإطلاع على الجداول الدراسية قبل بدء الدراسة لإتمام إجراءات تسجيل المقررات التي يتيحها له النظام حسب قواعد وشروط عمادة القبول والتسجيل بالجامعة .

15- حذف أو إضافة أي مقرر أو حذف الفصل الدراسي بأكمله وفقاً للتقويم الجامعي الصادر من شؤون الطلاب .

16- الحصول على مخطط المقرر الدراسي عند بدء الدراسة والذي يشتمل على (معلومات عن أستاذ / أساندة المقرر ، المقرر الدراسي ، أهداف المقرر ومحرراته التعليمية ، الجدول الزمني لتنفيذ المقرر ، أساليب وطرق تقييم الطالب خلال الفصل الدراسي [اختبارات ، الأنشطة التي تتعلق بالمادة ، تطبيقات عملية على المادة] ، توزيع المهارات الواجب إكتسابها ، المراجع ، مصادر المعرفة و التعلم المتعلقة بالمقرر .

17- التحويل من كلية إلى أخرى داخل الجامعة أو من قسم علمي إلى آخر أو تحويل نظام الدراسة من انتساب إلى انتظام حسب اللوائح وأنظمة الخاصة بالتحويل وحسب الإمكانيات المتاحة داخل الكلية .

18- الحصول على وثيقة التخرج عند إنهاء متطلبات التخرج وفقاً لأنظمة ولوائح الجامعة خلال الفترة الزمنية التي تحددها الجامعة لتسليم الوثيقة .

19- توفير فرص التواصل الدائم مع عضو هيئة التدريس بالطرق المختلفة كالبريد الإلكتروني أو الساعات المكتبية وغيره .

20- المناقشة العلمية الفعالة وحرية طرح الأسئلة على عضو هيئة التدريس دون حرج أو تهيب مع الإلتزام بأداب النقاش وحسب ما تقتضيه الآداب العامة .

21- ضمان سرية الشكوى المقدمة منه ضد أستاذه .

22- الشعور بالأمن الحسي ، بحيث لا يتعرض إلى أخطار جسدية أو صحية ، والأمن المعنوي أو النفسي ، بحيث لا يشعر الطالب بأي تهديد معنوي مثل التخويف من العقوبة أو التعرض للإهانة أو السخرية من قبل الجهات الأكademية والإدارية .

23- الإطلاع على درجاته في المقرر الدراسي ونتائج الاختبارات الدورية والفصصية التي أداها بعد الانتهاء من تصحيحها وكذا مراجعة إجاباته في الاختبار النهائي والإطلاع على ورقة الإجابة إذا اقتضت الحاجة وفقاً لأنظمة ولوائح المعتمدة بالجامعة .

24- إحاطته بما يصدر في حقه من إنذار ولفت نظر أو حرمان من درجات الاختبار النهائي وإحاطته بسب

حرمانه وذلك قبل موعد الاختبار النهائي بوقت كافٍ .

25- أن تكون أسئلة الاختبارات ضمن إطار المنهج الدراسي ومحتوياته وأن يراعى التوزيع المتساوٍ والمنطقي للدرجات ضمن هذا الإطار .

26- معرفة الإجابة النموذجية لأسئلة الاختبارات الفصلية .

27- إسترداد جميع واجباته التي سلمها خلال الفصل الدراسي سواء كانت نسخة ورقية أو نسخة إلكترونية أو غير ذلك .

ثانياً : حقوق الطالب في المجال غير الأكاديمي

من حق الطالب:

1- التمتع بخدمات الرعاية الاجتماعية التي تقدمها الجامعة وفقاً للوائح والأنظمة .

2- توفير الرعاية الصحية الكافية له وحسب ما تنص عليه لوائح الجامعة من توفير العلاج في المستشفيات والمرافق الصحية التابعة للجامعة .

3- المشاركة في الأنشطة المقامة في الجامعة حسب الإمكانيات المتاحة .

4 - الاستفادة من خدمات ومرافق الجامعة مثل (المدن الجامعية، المكتبة المركزية، مركز الاستشارات للمساعدة النفسية والاجتماعية، الملاعب الرياضية، الأنشطة الطلابية والفعاليات التعليمية، وغيرها) وذلك وفقاً للوائح والأنظمة في الجامعة وحسب الإمكانيات المتاحة .

5- الحصول على الحواجز والمكافآت المادية الإضافية المقررة نظاماً في حالة كونه طالباً متوفقاً .

6 - إتاحة الفرصة له لحضور الدورات التدريبية والبرامج والرحلات والأنشطة والأعمال التطوعية بما لا يتعارض مع واجباته الأكademie .

7- اختيار من يمثله من زملائه الطلبة للمشاركة في لجان الطلاب الاستشارية لمناقشة ما يخصه من مواضيع .

8- الحصول على الخدمة اللائقة والمناسبة لاحتياجاته وتعريفه بها في حالة كونه من ذوي الاحتياجات الخاصة وذلك حسب الإمكانيات المتاحة .

9- تقييم الخدمات الطلابية المقدمة له من خلال الاستبيانات التي تقدم له .

10- توفير جهة محددة بالجامعة لرعاية حقوقه ومتابعتها .

11- تزويده باللوائح كاملة بما في ذلك اللائحة التأديبية ولائحة العقوبات .